

GOV/2012/37  
٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٢

## مجلس المحافظين

توزيع مقيد  
عربي  
الأصل: انكليزي

نسخة مخصصة للاستخدام الرسمي

البند الفرعي ٧(د) من جدول الأعمال المؤقت

(الوثيقة GOV/2012/34)

# تنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار، والأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن، في جمهورية إيران الإسلامية

تقرير من المدير العام

## الف- مقدمة

١- هذا التقرير، المقدم من المدير العام إلى مجلس المحافظين، وبموازاة ذلك، إلى مجلس الأمن يتناول تنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم الانتشار<sup>١</sup> والأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن، في جمهورية إيران الإسلامية (إيران).

٢- وقد أكد مجلس الأمن أن الخطوات المطلوبة من قبل مجلس المحافظين في قراراته<sup>٢</sup> ملزمة لإيران.<sup>٣</sup> واعتمدت الأحكام ذات الصلة من قرارات مجلس الأمن المذكورة أعلاه بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، وهي إلزامية، وفقاً لأحكام هذه القرارات.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> الاتفاق المعقود بين إيران والوكالة لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (الوثيقة INFCIRC/214)، الذي دخل حيز النفاذ في ١٥ أيار/مايو ١٩٧٤.

<sup>٢</sup> اعتمد مجلس المحافظين أحد عشر قراراً بشأن تطبيق الضمانات في إيران وهي: GOV/2003/69 (١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣)؛ GOV/2003/81 (٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣)؛ GOV/2004/21 (١٣ آذار/مارس ٢٠٠٤)؛ GOV/2004/49 (١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤)؛ GOV/2004/79 (١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)؛ GOV/2004/90 (٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤)؛ و GOV/2005/64 (١١ آب/أغسطس ٢٠٠٥)؛ و GOV/2005/77 (٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥)؛ و GOV/2006/14 (٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦)؛ و GOV/2009/82 (٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩)؛ و GOV/2011/69 (١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١).

<sup>٣</sup> في القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠)، أكد مجلس الأمن على جملة أمور منها أن على إيران أن تتخذ، دون مزيد من التأخير، الخطوات المطلوبة من قبل مجلس المحافظين في قراريه GOV/2006/14 و GOV/2009/82؛ وأكّد من جديد أن إيران ملزمة بأن تتعاون بشكل كامل مع الوكالة بشأن جميع المسائل العالقة، لاسيما تلك التي تثير القلاقل حول الأبعاد العسكرية المحتملة للبرنامج النووي الإيراني؛ وقرر أن تمتثل إيران امتثالاً تاماً وغير مشروط لاتفاق الضمانات الخاص بها، بما في ذلك من خلال تنفيذ البند المعدل ١-٣ من الترتيبات الفرعية؛ ودعا إيران إلى التصرف بشكل صارم وفق أحكام البروتوكول الإضافي الذي يخصها وإلى التصديق عليه سريعاً (الفرات من ١ إلى ٦ من المنطوق).

<sup>٤</sup> اعتمد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة القرارات التالية بشأن إيران: ١٦٩٦ (٢٠٠٦)؛ ١٧٣٧ (٢٠٠٦)؛ ١٧٤٧ (٢٠٠٧)؛ ١٨٠٣ (٢٠٠٧)؛ ١٨٣٥ (٢٠٠٨)؛ و ١٩٢٩ (٢٠١٠).

٣- وبموجب الاتفاق الذي ينظم علاقات الوكالة الدولية للطاقة الذرية مع الأمم المتحدة<sup>٥</sup>، يتعين على الوكالة التعاون مع مجلس الأمن في ممارسة مسؤولية المجلس عن صون أو استعادة السلام والأمن الدوليين. كل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تقبل وتنفذ مقررات مجلس الأمن<sup>٦</sup> وتتخذ، في هذا الصدد، الإجراءات التي تتّسق مع التزاماتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة.

٤- ويتناول هذا التقرير التطورات التي حدثت منذ صدور التقرير الأخير (الوثيقة GOV/2012/23، ٢٥ أيار/مايو ٢٠١٢)، فضلاً عن قضايا أطول أمداً. وهو يركّز على تلك المجالات التي لم تطبّق فيها إيران تطبيقاً كاملاً التزاماتها المُلزمة، بما أن التطبيق الكامل لتلك الالتزامات ضروري لإرساء الثقة الدولية في الطابع السلمي المحمّض لبرنامج إيران النووي.

#### باء- توضيح المسائل العالقة

٥- كما سبقت الإفادة، ففي ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، أقرّ مجلس المحافظين القرار GOV/2011/69 الذي شدد فيه على جملة أمور منها أنه من الضروري على إيران والوكالة تكثيف الحوار بينهما الهدف إلى التسوية العاجلة لجميع المسائل الجوهرية العالقة بغرض تقديم توضيحيات بشأن تلك المسائل، بما في ذلك إتاحة الوصول إلى جميع المعلومات والوثائق والمواقع والمواد ذات الصلة والأشخاص المعنيين في إيران. وفي هذا القرار دعا المجلس أيضاً إيران للمشاركة بجدية وبدون شروط مسبقة في محادثات تهدف إلى استعادة الثقة الدولية في الطابع السلمي المحمّض لبرنامج إيران النووي. وعلى ضوء ذلك، عقدت الوكالة والمسؤولون الإيرانيون محادثات في طهران وفيينا<sup>٧</sup>، حيث تم في غضونها مناقشة نهج منظم لتوضيح كافة المسائل العالقة، مع التركيز على المسائل المبنية في المرفق بتقرير المدير العام الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ وطلب الوكالة معاينة موقع بارشين. والمسائل المرتبطة بصحّة إعلانات إيران وأكمالها، غير تلك المشمولة في مرفق التقرير الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، كان يتّعّين معالجتها بشكل منفصل. وخلال المحادثات التي جرت يومي ١٤ و ١٥ أيار/مايو ٢٠١٢ في فيينا، أعلنت إيران أن معاينة موقع بارشين لا يمكن أن تتم قبل الاتفاق على نهج منظم.<sup>٨</sup>

٦- وكما سبقت الإفادة في السابق، عقد المدير العام في ٢١ أيار/مايو ٢٠١٢ اجتماعات مع كبار المسؤولين الإيرانيين في طهران لمناقشة مسائل ذات اهتمام مشترك.<sup>٩</sup> وعلى الرغم من أن بعض الخلافات بين إيران والوكالة بشأن الوثيقة الناجمة عن المحادثات التي دارت يومي ١٤ و ١٥ أيار/مايو ٢٠١٢ ظلت قائمة، صرّح بوضوح سعادة السيد سعيد جليلي، أمين مجلس الأمن القومي الأعلى لإيران، خلال اجتماع مع المدير العام بأن هذه الخلافات ليست بالعوائق التي من شأنها أن تحيل دون التوصل إلى اتفاق بشأن نهج منظم.

<sup>٥</sup> دخل الاتفاق المنظم للعلاقات بين الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية حيز النفاذ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٧ عقب موافقة المؤتمر العام، وبناءً على توصية مجلس المحافظين وموافقة الجمعية العامة للأمم المتحدة. ويرد مستنسخاً في الوثيقة INFCIRC/11 (٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٩)، الجزء الأول-ألف.

<sup>٦</sup> المادة ٢٥ من ميثاق الأمم المتحدة.

<sup>٧</sup> الفقرتان ٥ و ٧ من الوثيقة GOV/2012/23.

<sup>٨</sup> الفقرة ٧ من الوثيقة GOV/2012/23.

<sup>٩</sup> الفقرة ٩ من الوثيقة GOV/2012/23.

-٧- وفي ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢ و ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٢ عُقدت في فيينا محادثات أخرى بين الوكالة والمسؤولين الإيرانيين قصد استكمال النهج المنظم، استناداً إلى الوثيقة الناجمة عن محادثات أيار/مايو ٢٠١٢. بيد أن، خلافات كبيرة ظلت قائمة ولم يتسم تحقيق اتفاق بشأن النهج المنظم.

-٨- وعلى الرغم من الحوار المكثف بين الوكالة وإيران منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، لم تتحقق الجهود المبذولة قصد تسوية جميع المسائل الجوهرية العالقة أي نتائج ملموسة؛ وتجاهلت إيران ببساطة، في إعلانها الأولي<sup>١٠</sup>، شواغل الوكالة في ما يتعلق بالمسائل المبنية في القسم جيم من المرفق بالوثيقة GOV/2011/65؛ ولم تجب إيران على أسئلة الوكالة الأولية بشأن بارشين والخبير الأجنبي؛ ولم تسمح إيران للوكالة بمعاينة المكان الموجود داخل موقع بارشين الذي طلب الوكالة معاينته؛ وأن إيران ما فتئت تضطلع بأنشطة في هذا المكان ستعيق بدرجة كبيرة قدرة الوكالة على إجراء عملية تحقق فعالة. وعلى الرغم من إعلان السيد جليلي المشار إليه أعلاه، لم يتجسد اتفاق بشأن النهج المنظم.

### جيم- المراافق المعلن عنها في إطار اتفاق الضمانات الخاص بإيران

-٩- بموجب اتفاق الضمانات الخاص بإيران، أعلنت إيران للوكالة عن ١٦ مرفاً نووياً وتسعة أماكن واقعة خارج المراافق تُستخدم فيها عادةً مواد نووية.<sup>١١</sup> وعلى الرغم من أن بعض الأنشطة التي تقوم بها إيران في بعض المراافق تتعارض مع القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس المحافظين ومجلس الأمن، كما هو مبين أدناه، لا تزال الوكالة تتحقق من عدم تحريف المواد المعلن عنها في تلك المراافق والأماكن الواقعة خارج المراافق.

### دال- الأنشطة المتعلقة بالإثراء

-١٠- خلافاً للقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس المحافظين ومجلس الأمن، لم تعلق إيران أنشطتها المتعلقة بالإثراء في المراافق المعلن عنها المشار إليها أدناه. وتتضمن كل هذه الأنشطة لضمادات الوكالة، وجميع المواد النووية والسلالس التفاعلية المركبة ومحطات التلقييم والسحب في تلك المراافق تخضع لتدابير الوكالة المتعلقة بالاحتواء والمراقبة.<sup>١٢</sup>

-١١- وأعلنت إيران أن الغرض من إثراء سادس فلوريد اليورانيوم بنسبة تصل إلى ٥٪ من اليورانيوم-٢٣٥ هو إنتاج الوقود لمراافقها النووية<sup>١٣</sup> وأن الغرض من إثراء سادس فلوريد اليورانيوم بنسبة تصل إلى ٢٠٪ من اليورانيوم-٢٣٥ هو صنع الوقود لمعاملات البحث.<sup>١٤</sup>

١٠- الفقرة ٨ من الوثيقة GOV/2012/9.

١١- جميع الأماكن الواقعة خارج المراافق قائمة داخل مستشفيات.

١٢- وفقاً للممارسة الرقابية العادية، لا تخضع الكميات الصغيرة من المواد النووية الموجودة في المرفق (كبعض النفايات والعينات مثلًا) لتدابير الاحتواء والمراقبة.

١٣- كما تم الإعلان عن ذلك في استبيانات المعلومات التصميمية الخاصة بإيران بشأن محطة إثراء الوقود.

١٤- تقيد الفقرة ٨ من الوثيقة GOV/2010/10 بأن السيد فريدون عباسى ، نائب الرئيس الإيرانى ورئيس هيئة الطاقة الذرية الإيرانية، أصدر إعلاناً فحواه أن إيران تخطط لبناء ما بين أربعة وخمسة مفاعلات جديدة في السنوات القليلة المقبلة بغية إنتاج النظائر المشعة وإجراء بحوث ("إيران لن تتوقف عن إنتاج اليورانيوم المترى بنسبة ٢٠٪" ، جريدة طهران تايمز ، ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١١). كما نقلت عنه وكالة أنباء الطلاب الإيرانية قوله: "لتزويد هذه المفاعلات (الجديدة) بالوقود، يجب أن نواصل إثراء اليورانيوم بنسبة ٢٠٪" (تنزع إيران إنشاء مفاعلات بحوث نووية جديدة - تقرير، رویترز، ١١ نيسان/أبريل ٢٠١١).

١٢ - ومنذ أن بدأت إيران إثراء اليورانيوم في مرافقها المعلن عنها، أنتجت فيها حوالي:

- ٦٨٧٦ كلغ (٦٧٩+) كلغ منذ صدور التقرير السابق) من سادس فلوريد اليورانيوم المثير بنسبة تصل إلى ٥% من اليورانيوم-٢٣٥ (انظر الشكلين ١ و ٢)
- ١٨٩,٤ كلغ (٤٣,٨+) كلغ منذ صدور التقرير السابق) من سادس فلوريد اليورانيوم المثير بنسبة تصل إلى ٢٠% من اليورانيوم-٢٣٥ (انظر الشكلين ٣ و ٤)

#### دال-١ - ناتائز: محطة إثراء الوقود والمحطة التجريبية لإثراء الوقود

١٣ - **محطة إثراء الوقود:** محطة إثراء الوقود هي كنایة عن محطة إثراء بالطرد المركزي لإنتاج اليورانيوم الضعيف الإثرة المثير بنسبة تصل إلى ٥% من اليورانيوم-٢٣٥ التي بدأ تشغيلها لأول مرة في ٢٠٠٧. وتنقسم المحطة إلى قاعة إنتاج ألف وقاعة إنتاج باء. ووفقاً للمعلومات التصميمية التي قدّمتها إيران، من المقرر أن يتم إنشاء ثماني وحدات لقاعة الإنتاج ألف، تضم كل وحدة منها ١٨ سلسلة تعاقبية. ولم تقدم بعد أي معلومات تفصيلية عن تصميم قاعة الإنتاج باء.

١٤ - وفي ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢، كانت إيران قد ركبت بالكامل ٥٥ سلسلة تعاقبية في قاعة الإنتاج ألف، أعلنت إيران عن ٥٤ وحدة منها بأنها تلقم بسادس فلوريد اليورانيوم الطبيعي<sup>١٥</sup>، وركبت جزئياً سلسلة تعاقبية أخرى. واستكملت أعمال التركيب التمهيدي لـ ٣٤ سلسلة تعاقبية أخرى، وكانت جارية بالنسبة لـ ٥٤ سلسلة تعاقبية أخرى (انظر الشكل ٥). وجميع الطاردات المركزية المركبة في قاعة الإنتاج ألف هي من طراز IR-1. وخلال عملية التحقق من المعلومات التصميمية أجريت في ١١ آب/أغسطس ٢٠١٢، لاحظت الوكالة أن إيران قد بدأت أعمال تمهيدية عامة في قاعة الإنتاج باء. وفي رسالة مؤرخة ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٢، طلبت الوكالة بأن تقوم إيران بتقديم تحديداً لاستبيان المعلومات التصميمية لمحطة إثراء الوقود بما في ذلك المعلومات المتعلقة بقاعة الإنتاج باء.

١٥ - وكما سبقت الإفادة<sup>١٦</sup>، فقد تحققت الوكالة من أنه، بتاريخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، كان قد جرى تلقيم ٥٥ كلغ من سادس فلوريد اليورانيوم الطبيعي داخل السلسل التعاقبية منذ بدء العمليات في شباط/فبراير ٢٠٠٧، وإنتاج ما مجموعه ٤٨٧١ كلغ من سادس فلوريد اليورانيوم المثير بنسبة تصل إلى ٥% من اليورانيوم-٢٣٥. وقدرت إيران أنه في الفترة بين ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ و ٦ آب/أغسطس ٢٠١٢ تم تلقيم مجموع ٢٣٦٩٨ كلغ من سادس فلوريد اليورانيوم الطبيعي في السلسل التعاقبية وتم إنتاج مجموع ما يقارب ٢٠٠٥ كلغ من سادس فلوريد اليورانيوم المثير بنسبة تصل إلى ٥% من اليورانيوم-٢٣٥، مما يؤدي إلى إنتاج مجموعه ٦٨٧٦ كلغ من سادس فلوريد اليورانيوم المثير بنسبة تصل إلى ٥% من اليورانيوم-٢٣٥ منذ بداية الإنتاج.

<sup>١٥</sup> ربما لم تكن الطاردات المركزية ٩١٥٦ المركبة في السلسل التعاقبية الملقمة بسادس فلوريد اليورانيوم كلها قيد العمل.

<sup>١٦</sup> الفقرة ١٤ من الوثيقة GOV/2012/9.

١٦ - واستناداً إلى نتائج تحليل العينات البيئية المأخوذة في محطة إثراء الوقود منذ شباط/فبراير ٢٠٠٧<sup>١٧</sup> وإلى أنشطة التحقق الأخرى، استنتجت الوكالة أن المرفق قد تم تشغيله وفقاً لما أعلنته إيران في استبيان المعلومات التصميمية ذي الصلة.

١٧ - **المحطة التجريبية لإثراء الوقود:** المحطة التجريبية لإثراء الوقود هي مرفق للبحث والتطوير، ومرفق تجريبي لإنتاج اليورانيوم الضعيف والإثراء، وقد بدأ تشغيلها لأول مرة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. وبها قاعة للسلال تعاقبية يمكن أن تستوعب ست سلاسل تعاقبية، وتنقسم إلى منطقة مخصصة لإنتاج اليورانيوم الضعيف والإثراء بنسبة تصل إلى ٢٠٪ من اليورانيوم-٢٣٥ (السلسلتان التعاقبيتان ١ و٦)، ومنطقة مخصصة للبحث والتطوير (السلسلتين التعاقبيتين ٢ و٣ و٤ و٥) (انظر الشكل ٦).

١٨ - **منطقة الإنتاج:** في ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢، كانت إيران تُلقم سادس فلوريد اليورانيوم الضعيف والإثراء في سلسلتين تعاقبيتين متراحبتين (السلسلتان ١ و٦).

١٩ - وكما سبقت الإفادة،<sup>١٨</sup> فقد تحققت الوكالة من أنه، في ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، كان قد تم تلقيم ٧٢٠,٨ كلغ من سادس فلوريد اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٥٪ من اليورانيوم-٢٣٥، المنتج في محطة إثراء الوقود، داخل السلال تعاقبية في منطقة الإنتاج منذ بدء الإنتاج في شباط/فبراير ٢٠١٠، وأنه قد تم إنتاج ما مجموعه ٧٣,٧ كلغ من سادس فلوريد اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٢٠٪ من اليورانيوم-٢٣٥. وبحسب تقريرات إيران، فقد شهدت الفترة من ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ إلى ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢ تلقيم ما مجموعه ٣٦٤ كلغ من سادس فلوريد اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٥٪ من اليورانيوم-٢٣٥ في محطة إثراء الوقود داخل سلاسل تعاقبية في منطقة الإنتاج وأنه تم إنتاج ما يقارب ٥٠,٤ كلغ من سادس فلوريد اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٢٠٪ من اليورانيوم-٢٣٥. ويصل بذلك مجموع الكميات المنتجة من سادس فلوريد اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٢٠٪ من اليورانيوم-٢٣٥ في المحطة التجريبية لإثراء الوقود، منذ بدء الإنتاج، إلى ١٢٤,١ كلغ.

٢٠ - **منطقة البحث والتطوير:** منذ صدور التقرير السابق، كانت إيران تُلقم على نحو متقطع سادس فلوريد اليورانيوم الطبيعي في الطاردين المركزيتين IR-2m وIR-4، أحياناً في آلات فردية وأحياناً في سلاسل تعاقبية صغيرة أو أكبر حجماً. ولم تركب إيران بعد ثلاثة أنواع جديدة من الطاردين المركزية طراز (IR-5 وIR-6 وIR-6s) كما أشارت إلى نيتها القيام بذلك.<sup>١٩</sup> كما كانت إيران تُلقم على نحو متقطع سلسلة تعاقبية واحدة بسادس فلوريد اليورانيوم المستند بدلاً من سادس فلوريد اليورانيوم الطبيعي.

٢١ - وفي الفترة بين ١٩ أيار/مايو ٢٠١٢ و ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢، تم تلقيم ما يقارب مجموعه ٣,٤ كلغ من سادس فلوريد اليورانيوم الطبيعي و ٢٠,٣ كلغ من سادس فلوريد اليورانيوم المستند داخل الطاردين

<sup>١٧</sup> النتائج متاحة للوكالة بالنسبة للعينات المأخوذة حتى ٣٠ آذار/مارس ٢٠١٢. ومنذ بدء تشغيل المحطة للمرة الأولى،أخذت الوكالة عدداً كبيراً من العينات البيئية في محطة إثراء الوقود، وأشارت نتائجها إلى أن مستوى إثراء اليورانيوم أقل من ٥٪ من اليورانيوم-٢٣٥. وقد أظهر تحليل عدد قليل من الجسيمات الموجودة في عينات بيئية أخذت في منطقة السلاسل التعاقبية أن مستويات الإثراء تتجاوز ٥٪ من اليورانيوم-٢٣٥، وهي أعلى من المستوى المذكور في استبيان المعلومات التصميمية لمحطة إثراء الوقود. وكما يرد في الفقرة ٧ من الوثيقة GOV/2010/46، تقدر الوكالة أن هذه النتائج تشير إلى ظاهرة تقنية معروفة ذات صلة باستهلال تشغيل السلاسل التعاقبية للطرد المركزي.

<sup>١٨</sup> الفقرة ١٥ من الوثيقة GOV/2011/65.

<sup>١٩</sup> الفقرة ٢٠ من الوثيقة GOV/2012/23.

المركزية في منطقة أنشطة البحث والتطوير، ولكن لم يتم سحب أي يورانيوم ضعيف الإثراء لأن نواتج ومخلفات أنشطة البحث والتطوير المذكورة يعاد دمجها في نهاية العملية.

٢٢- واستناداً إلى نتائج تحليل العينات البيئية المأخوذة في المحطة التجريبية لإثراء الوقود<sup>٢٠</sup> وإلى أنشطة التحق الأخرى، استنتجت الوكالة أن المرفق قد تم تشغيله وفقاً لما أعلنته إيران في استبيان المعلومات التصميمية ذي الصلة.

#### دال-٢- محطة فوردو لإثراء الوقود

٢٣- وفقاً لاستبيان المعلومات التصميمية المؤرخ ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢<sup>٢١</sup>، محطة فوردو لإثراء الوقود هي كنایة عن محطة إثراء بالطرد المركزي لإنتاج سادس فلوريد اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٥٪ من اليورانيوم-٢٣٥ وإنما إنتاج سادس فلوريد اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٥٪ من اليورانيوم-٢٣٥. وما زال يتعين على إيران تقديم المزيد من المعلومات فيما يتصل بهذا المرفق، لا سيما على ضوء الاختلاف بين الغرض الأصلي المعلن عنه للمرفق والغرض الذي يستخدم من أجله حالياً.<sup>٢٢</sup> والمرفق يشتمل ليضم ١٦ سلسلة تعاقبية، موزعة بالتساوي بين (الوحدة ١ والوحدة ٢، بمجموع ٣٠٠٠ طاردة مركزية)، وقد بدأ تشغيل المحطة للمرة الأولى في عام ٢٠١١. وحتى هذا التاريخ، كل الطاردات المركزية المركبة هي من طراز IR-1.

٢٤- وفي ١٨ آب/أغسطس ٢٠١٢، كانت إيران قد ركبت كل السلسل التعاقبية الثمانية في الوحدة ٢، كانت تُلقم أربع منها (مركبة في مجموعة من سلسلتين تعاقبيتين متراقبتين) بسادس فلوريد اليورانيوم المثري بنسبة ٥٪ من اليورانيوم-٢٣٥.<sup>٢٣</sup> وفي الوحدة ١، استكملت إيران تركيب أربع سلاسل تعاقبية وركبت جزئياً سلسلة تعاقبية خامسة ، ولم تكن تُلقم أيّاً منها بسادس فلوريد اليورانيوم (انظر الشكل ٧).

٢٥- وبحسب تقديرات إيران، فقد شهدت الفترة من ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ – موعد بدء تلقييم أول مجموعة مكونة من سلسلتين تعاقبيتين متراقبتين – حتى ١٢ آب/أغسطس ٢٠١٢ تلقييم ما مجموعه ٤٨٢ كلغ من سادس فلوريد اليورانيوم المثري بنسبة ٥٪ من اليورانيوم-٢٣٥ داخل السلسل التعاقبية في محطة فوردو لإثراء الوقود، كما شهدت إنتاج ما يقارب ٦٥,٣ كلغ من سادس فلوريد اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٢٠٪ من اليورانيوم-٢٣٥، ومن أصل هذه الكمية سُحب من العملية كمية ٥٠ كلغ وتحقق منها الوكالة.

٢٦- وفيما يتعلق بمسألة وجود جسيمات تتعدى مستويات إثارتها نسبة ٢٠٪ من اليورانيوم-٢٣٥<sup>٢٤</sup>، فإن التوضيحات التي قدمتها إيران بهذا الشأن لا تتناقض مع التقييم الإضافي الذي أجرته الوكالة منذ صدور التقرير

<sup>٢٠</sup> النتائج متاحة للوكالة بالنسبة للعينات المأخوذة حتى تاريخ ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٢.

<sup>٢١</sup> حتى هذا التاريخ، زوّدت إيران الوكالة باستبيان معلومات تصميمية أولى وبثلاثة استبيانات معلومات تصميمية منقحة (الفقرة ٢٤ من الوثيقة GOV/2012/9)

<sup>٢٢</sup> الفقرة ١٤ من الوثيقة GOV/2009/74

<sup>٢٣</sup> الفقرة ٩ من الوثيقة GOV/2009/74.

<sup>٢٤</sup> الفقرة ٢٨ من الوثيقة GOV/2012/23.

السابق.<sup>٢٥</sup> وتبادلـت الوكالة وإيران وجهـات النظر بشأن سـبل تفادي تـكرار تعدـي الإثـراء الـانتـقـالي المـسـتـوى المـصـرـحـ بهـ فيـ استـيـانـ المـعـلـومـاتـ التـصـمـيمـيةـ.

### ـ دـالـ ـ ٣ـ ـ أـنـشـطـةـ أـخـرىـ ذاتـ صـلـةـ بـالـإـثـراءـ

ـ ـ ٢٧ـ ما زـالتـ الوـكـالـةـ تـتـنـظـرـ منـ إـيرـانـ رـدـاـ مـوـضـوـعـياـ عـلـىـ طـلـبـاتـ الوـكـالـةـ بـشـأنـ الحـصـولـ عـلـىـ مـزـيدـ مـنـ المـعـلـومـاتـ ذاتـ الصـلـةـ بـأـعـلـانـاتـ إـيرـانـ حـولـ تـشـيـيدـ عـشـرـةـ مـرـافـقـ جـديـدةـ لـإـثـراءـ الـبـيـورـانـيـومـ،ـ وـوـقـاـ لـمـاـ أـعـلـنـتـهـ إـيرـانـ،ـ فـقـدـ اـتـّـخـذـ قـرـارـ بـشـأنـ مـوـاقـعـ خـمـسـةـ مـنـ هـذـهـ المـرـافـقـ.<sup>٢٦</sup>ـ وـلـمـ تـقـدـمـ إـيرـانـ المـعـلـومـاتـ،ـ وـفـقـاـ لـطـلـبـ الوـكـالـةـ بـشـأنـ إـعـلـانـهـ الصـادـرـ فـيـ ٧ـ شـبـاطـ/ـفـبـرـاـيرـ ٢٠١٠ـ بـأـنـهـاـ تـمـتـلـكـ تـكـنـوـلـوـجـياـ إـثـراءـ بـالـلـيـزـرـ.<sup>٢٧</sup>ـ وـنـتـيـجـةـ لـعـدـمـ تـعـاـونـ إـيرـانـ بـشـأنـ هـذـهـ القـضاـيـاـ،ـ لـاـ يـمـكـنـ لـلـوـكـالـةـ أـنـ تـتـحـقـقـ مـنـ هـذـهـ المـسـائـلـ وـتـفـيـدـ عـنـهـاـ بـشـكـلـ كـامـلـ.

### ـ هـاءـ ـ أـنـشـطـةـ إـعادـةـ المـعـالـجـةـ

ـ ـ ٢٨ـ عـمـلـاـ بـالـقـرـارـاتـ ذاتـ الصـلـةـ الصـادـرـةـ عـنـ مـجـلسـ الـمـحـافـظـينـ وـمـجـلسـ الـأـمـنـ،ـ فـإـنـ إـيرـانـ مـلـزـمـةـ بـتـعـلـيقـ أـنـشـطـتهاـ فـيـ مـيـدانـ إـعادـةـ المـعـالـجـةـ،ـ بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ أـعـمـالـ الـبـحـثـ وـالـتـطـوـيرـ.<sup>٢٨</sup>ـ وـفـيـ رـسـالـةـ إـلـىـ الوـكـالـةـ مـؤـرـخـةـ ١٥ـ شـبـاطـ/ـفـبـرـاـيرـ ٢٠٠٨ـ،ـ أـفـادـتـ إـيرـانـ بـأـنـهـاـ "ـلـاـ تـضـطـلـعـ بـأـيـ أـنـشـطـةـ فـيـ مـيـدانـ إـعادـةـ المـعـالـجـةـ".ـ وـفـيـ هـذـاـ السـيـاقـ،ـ وـاـصـلـتـ الوـكـالـةـ مـرـاقـبـةـ اـسـتـخـادـ الـخـلـاـيـاـ السـاخـنـةـ فـيـ مـفـاعـلـ طـهـرـانـ الـبـحـثـيـ<sup>٢٩</sup>ـ وـمـرـفـقـ إـنـتـاجـ الـمـوـلـيـدـيـنـوـمـ وـالـيـوـدـ وـنـظـائـرـ الـزـيـنـوـنـ الـمـشـعـةـ.<sup>٣٠</sup>ـ وـقـامـتـ الوـكـالـةـ بـعـمـلـيـةـ تـفـيـشـ وـتـحـقـقـ مـنـ المـعـلـومـاتـ التـصـمـيمـيـةـ فـيـ مـفـاعـلـ طـهـرـانـ الـبـحـثـيـ يـوـمـ ٦ـ آـبـ/ـأـغـسـطـسـ ٢٠١٢ـ،ـ وـعـمـلـيـةـ تـحـقـقـ مـنـ المـعـلـومـاتـ التـصـمـيمـيـةـ فـيـ مـرـفـقـ إـنـتـاجـ الـمـوـلـيـدـيـنـوـمـ وـالـيـوـدـ وـنـظـائـرـ الـزـيـنـوـنـ الـمـشـعـةـ يـوـمـ ٨ـ آـبـ/ـأـغـسـطـسـ ٢٠١٢ـ.ـ وـلـاـ يـمـكـنـ لـلـوـكـالـةـ أـنـ تـوـكـدـ أـنـهـ لـاـ تـوـجـدـ أـيـ أـنـشـطـةـ جـارـيـةـ ذاتـ صـلـةـ بـإـعادـةـ المـعـالـجـةـ فـيـ إـيرـانـ سـوـىـ فـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـمـفـاعـلـ طـهـرـانـ الـبـحـثـيـ وـمـرـفـقـ إـنـتـاجـ الـمـوـلـيـدـيـنـوـمـ وـالـيـوـدـ وـنـظـائـرـ الـزـيـنـوـنـ الـمـشـعـةـ،ـ وـغـيرـهـاـ مـنـ المـرـافـقـ الـتـيـ يـمـكـنـ لـلـوـكـالـةـ الـوصـولـ إـلـيـهـاـ.

<sup>٢٥</sup> في ١١ نـيسـانـ/ـأـبـرـيلـ ٢٠١٢ـ،ـ قـامـتـ إـيرـانـ بـفـصـلـ أـسـطـوـانـةـ النـاتـجـ مـنـ الـعـمـلـيـةـ وـتـحـقـقـتـ الوـكـالـةـ مـنـ أـنـ مـسـتـوـىـ إـثـراءـ سـادـسـ فـلـوـرـيـدـ الـبـيـورـانـيـومـ الـمـوـجـودـ فـيـ أـسـطـوـانـةـ النـاتـجـ هـيـ بـنـسـبـةـ ١٩ـ,ـ٢ـ،ـ أـيـ فـيـ حدـودـ الـمـسـتـوـىـ الـمـعـلـنـ عـنـهـ فـيـ اـسـتـيـانـ المـعـلـومـاتـ التـصـمـيمـيـةـ.

<sup>٢٦</sup> إـيرـانـ تـحدـدـ مـكـانـ مـوـاقـعـ إـثـراءـ الـعـشـرـةـ الـجـديـدةـ،ـ وـكـالـةـ أـنـبـاءـ فـارـسـ،ـ ١٦ـ آـبـ/ـأـغـسـطـسـ ٢٠١٠ـ.

<sup>٢٧</sup> مـقـبـسـ عـنـ الـمـوـقـعـ الـإـلـكـتـرـوـنـيـ لـرـئـاسـةـ جـمـهـورـيـةـ إـيرـانـ إـلـسـلـامـيـةـ،ـ بـتـارـيخـ ٧ـ شـبـاطـ/ـفـبـرـاـيرـ ٢٠١٠ـ،ـ عـلـىـ العنـوانـ التـالـيـ:ـ <http://www.president.ir/en/?ArtID=20255>

<sup>٢٨</sup> الـقـرـةـ ٢ـ مـنـ الـقـرـارـ (٢٠٠٦)ـ S/RES/1696ـ،ـ وـالـقـرـةـ ٢ـ مـنـ الـقـرـارـ (٢٠٠٦)ـ S/RES/1737ـ،ـ وـالـقـرـةـ ١ـ مـنـ الـقـرـارـ (٢٠٠٧)ـ S/RES/1747ـ،ـ وـالـقـرـةـ ١ـ مـنـ الـقـرـارـ (٢٠٠٨)ـ S/RES/1803ـ،ـ وـالـقـرـةـ ٤ـ مـنـ الـقـرـارـ (٢٠٠٨)ـ S/RES/1835ـ،ـ وـالـقـرـةـ ٢ـ مـنـ الـقـرـارـ (٢٠١٠)ـ S/RES/1929ـ.

<sup>٢٩</sup> مـفـاعـلـ طـهـرـانـ الـبـحـثـيـ هوـ مـفـاعـلـ بـقـدرـةـ ٥ـ مـيـغاـواـطـ يـشـعـلـ بـوـاسـطـةـ وـقـودـ مـثـرـىـ بـالـبـيـورـانـيـومـ ٢٣ـ٥ـ بـنـسـبـةـ ٢٠ـ٪ـ،ـ وـيـسـتـخـدـمـ لـتـشـعـيعـ أـنـوـاعـ مـخـتـلـفـةـ مـنـ الـأـهـدـافـ وـلـأـغـرـاضـ بـحـثـيـةـ وـتـدـريـبـيـةـ.

<sup>٣٠</sup> هـذـهـ مـرـفـقـ هوـ مـجـمـعـ خـلـاـيـاـ سـاخـنـةـ يـسـتـخـدـمـ لـفـصـلـ نـظـائـرـ الـمـسـتـخـضـرـاتـ الصـيـدـلـانـيـةـ إـلـشـاعـاعـيـةـ عـنـ الـمـوـادـ الـمـسـتـهـدـفـةـ،ـ بـمـاـ فـيـهـاـ الـبـيـورـانـيـومـ،ـ الـمـشـعـةـ فـيـ مـفـاعـلـ طـهـرـانـ الـبـحـثـيـ.ـ وـلـاـ يـضـطـلـعـ هـذـهـ مـرـفـقـ حـالـيـاـ بـمـعـالـجـةـ أـيـ أـهـدـافـ مـصـنـوعـةـ مـنـ الـبـيـورـانـيـومـ.

## واو- المشاريع المتصلة بالماء الثقيل

٢٩- خلافاً لما نصت عليه القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس المحافظين ومجلس الأمن، لم تتعلق إيران العمل على جميع المشاريع المرتبطة بالماء الثقيل، بما يشمل تشيد مفاعل بحوث مهداً بالماء الثقيل في آراك، وهو مفاعل البحوث النووية الإيرانية (المفاعل 40-IR)، الخاضع لضمانات الوكالة.<sup>٣١</sup>

٣٠- وفي ١ آب/أغسطس ٢٠١٢، قامت الوكالة بعملية تحقق من المعلومات التصميمية في المفاعل IR-40 في آراك ولاحظت، في إطار الأعمال الجارية لتشييد المرفق، أنه يتم تركيب أنابيب الدائرات المبردة والمهدنة. وكما سبقت الإفادة، أعلنت إيران أن تشغيل المفاعل IR-40 من المتوقع أن يبدأ في الفصل الثالث من عام ٢٠١٣.<sup>٣٢</sup>

٣١- ومنذ قيام الوكالة بزيارة محطة إنتاج الماء الثقيل في ١٧ آب/أغسطس ٢٠١١، لم يُتح للوكالة القيام بمعاينة هذه المحطة مرة أخرى. ونتيجة لذلك، فإن الوكالة تعتمد مرة أخرى على الصور الملقطة بالسوائل لرصد حالة تلك المحطة. واستناداً إلى صور حديثة، يبدو أن هذه المحطة قيد التشغيل. وحتى هذا التاريخ، لم تسمح إيران للوكالة بأخذ عينات من الماء الثقيل المخزون في مرفق تحويل اليورانيوم.<sup>٣٣</sup>

## زاي- تحويل اليورانيوم وتصنيع الوقود

٣٢- رغم أن إيران ملزمة بتعليق جميع الأنشطة المتصلة بالإثراء والمشاريع المتصلة بالماء الثقيل، فإنها تزاول في مرفق تحويل اليورانيوم ومحطة تصنيع الوقود ومحطة تصنيع صفائح الوقود في أصفهان عدداً من الأنشطة التي، وكما يرد أدناه، تشكل انتهاكاً لالتزاماتها، على الرغم من خصوص تلك المراافق لضمانات الوكالة. وقد أعلنت إيران أنها تزاول هذه الأنشطة من أجل صنع الوقود لمعاملات البحوث.<sup>٣٤</sup>

٣٣- ووفقاً لآخر المعلومات المتاحة للوكالة، فقد أنتجت إيران ما يلي:

• في مرفق تحويل اليورانيوم: ٥٥٠ طناً من سادس فلوريد اليورانيوم الطبيعي، وأرسِل ٩١ طناً من هذه الكمية إلى محطة إثراء الوقود؛

• وفي محطة تصنيع الوقود ومحطة تصنيع صفائح الوقود: سبع مفردات وقود تحتوي على اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٢٠٪ من اليورانيوم-٢٣٥، ومفردتان للوقود تحتويان على اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٣٤٪ من اليورانيوم-٢٣٥، وخمس مفردات وقود تحتوي على اليورانيوم الطبيعي (انظر الشكل ٨).

<sup>٣١</sup> الفقرة ٢ من القرار (2006) S/RES/1737، الفقرة ١ من القرار (2007) S/RES/1747، الفقرة ١ من القرار (2008) S/RES/1803، الفقرة ٤ من القرار (2008) S/RES/1835، الفقرة ٢ من القرار (2010) S/RES/1929.

<sup>٣٢</sup> الفقرة ٣٢ من الوثيقة GOV/2012/23.

<sup>٣٣</sup> الفقرتان ٢٠ و ٢١ من الوثيقة GOV/2010/10.

<sup>٣٤</sup> حسبما تم الإعلان عنه في استبيانات المعلومات التصميمية الخاصة بإيران بشأن محطة تصنيع صفائح الوقود.

٣٤- **مرفق تحويل اليورانيوم:** في الفترة بين ٥ و ٩ آذار/مارس ٢٠١٢، أجرت الوكالة عملية تحقق من الرصيد المادي في مرفق تحويل اليورانيوم، وتعمل الوكالة في الوقت الحالي على تقييم نتائج تلك العملية. وكما ذكر سابقاً، تحقق الوكالة من أن إيران أنتجت ٢٤ كلغ من اليورانيوم في شكل ثانـي أكسيد اليورانيوم خلال أنشطة البحث والتطوير التي انطوت على تحويل سادس فلوريد اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٣٤٪ من اليورانيوم-٢٣٥ إلى ثانـي أكسيد اليورانيوم، وبأنه تم في وقت لاحق نقل ١٣,٦ كلغ من اليورانيوم في شكل ثانـي أكسيد اليورانيوم إلى محطة تصنيع الوقود.<sup>٣٥</sup> ومنذ ١٠ آب/أغسطس ٢٠١٢، استأنفت إيران أنشطتها للبحث والتطوير، ولكنها لم تُنتـج كميات إضافية من اليورانيوم في شكل ثانـي أكسيد اليورانيوم. وفي التاريخ ذاته، ومن خلال تحويل ركاز خام اليورانيوم، أنتجت إيران نحو ٣٤٠ كلغ من اليورانيوم الطبيعي في شكل ثانـي أكسيد اليورانيوم، وتحققـت الوكالة من أن إيران حـولـت ١٢٧٢ كلغ إلى محطة تصنيع الوقود (انظر الشكل ٩).

٣٥- وفي ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٢، أدخلت إيران إلى منطقة المعالجة في مرفق تحويل اليورانيوم ٢٥ برميلاً تحتوي على نحو ٦٥٦٠ كلغ من ركاز خام اليورانيوم المنتج محلياً، وعلى ٢٥ برميلاً تحتوي على نحو ٩١٨٠ كلغ من ركاز خام اليورانيوم المأخوذ من مخزون إيران من ركاز خام اليورانيوم المستورد.<sup>٣٦</sup> ومزجـت إـیران رـکـاز خـام اليورـانـیـوم المـوـجـود فـی هـذـه البرـامـیـل الخـمـسـین وـاستـخدـمـتـه لـإـنـتـاج ثـانـي أـکـسـید اليورـانـیـوم الطـبـیـعـیـ.

٣٦- **محطة تصنيع الوقود:** في ٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٢، أجرت الوكالة عملية تتحقق من المعلومات التصميمية وعملية تفتيش في محطة تصنيع الوقود وأكـدت أن أنشطة تصنيع الأقرـاص للمـفاعـل IR-40 باـسـتـخـدـام ثـانـي أـکـسـید اليورـانـیـوم الطـبـیـعـیـ لا تـزال جـارـیـةـ. وـرـغـمـ أنـ إـیرـانـ لا تـزال تـصنـعـ مـجمـعـاتـ وـقـوـدـ زـائـفـةـ للمـفاعـل IR-40،<sup>٣٧</sup> فإـنـهاـ لمـ تـكـنـ تـصنـعـ مـجمـعـاتـ وـقـوـدـ تـحتـويـ عـلـىـ موـادـ نـوـوـيـةـ.

٣٧- **محطة تصنيع صفائح الوقود:** كما ذـكـرـ سـابـقاـ،<sup>٣٨</sup> جـمعـتـ إـیرـانـ فـیـ مـرـفـقـ وـاـحـدـ الـأـنـشـطـةـ التـيـ تـنـطـوـيـ عـلـىـ تـحـوـيلـ سـادـسـ فـلـوـرـيـدـ يـوـرـانـیـومـ المـثـرـىـ بـنـسـبـةـ تـصـلـ إـلـىـ ٢٠٪ـ مـنـ يـوـرـانـیـومـ ٢ـ٣ـ٥ـ إـلـىـ ثـامـنـ أـکـسـیدـ ثـلـاثـيـ الـيـوـرـانـیـومـ،ـ وـالـأـنـشـطـةـ التـيـ تـنـطـوـيـ عـلـىـ تـصـنـيـعـ مـجـمـعـاتـ الـوـقـودـ المـصـنـوـعـةـ مـنـ صـفـائـحـ وـقـوـدـ تـحـوـيلـ عـلـىـ ثـامـنـ أـکـسـیدـ ثـلـاثـيـ الـيـوـرـانـیـومـ.ـ وـبـيـنـ الشـرـوعـ فـیـ أـنـشـطـةـ التـحـوـيلـ فـیـ ١٧ـ كانـونـ الـأـوـلـ/ـديـسمـبـرـ ٢ـ٠ـ١ـ١ـ وـ٢ـ٠ـ١ـ٢ـ آـبـ/ـأـغـسـطـسـ ٢ـ٠ـ١ـ٢ـ،ـ قـامـتـ إـیرـانـ بـتـقـيـمـ ٧ـ١ـ,ـ٢ـ٥ـ كـلـغـ مـنـ سـادـسـ فـلـوـرـيـدـ يـوـرـانـیـومـ المـثـرـىـ بـنـسـبـةـ تـصـلـ إـلـىـ ٢ـ٠ـ٪ـ مـنـ يـوـرـانـیـومـ ٢ـ٣ـ٥ـ وـأـنـتـجـتـ ٣ـ١ـ,ـ١ـ كـلـغـ مـنـ يـوـرـانـیـومـ المـثـرـىـ بـنـسـبـةـ تـصـلـ إـلـىـ ٢ـ٠ـ٪ـ مـنـ يـوـرـانـیـومـ ٢ـ٣ـ٥ـ فـیـ شـكـلـ ثـامـنـ أـکـسـیدـ ثـلـاثـيـ الـيـوـرـانـیـومـ.

<sup>٣٥</sup> الفقرة ٣٥ من الوثيقة GOV/2012/23.

<sup>٣٦</sup> الفقرة ٨ من المرفق الأول من الوثيقة GOV/2003/75.

<sup>٣٧</sup> المجموعة الزائفة هي شبيهة بمجموعة الوقود باستثناء أنها تحتوي على مواد غير نووية.

<sup>٣٨</sup> الفقرة ٣٨ من الوثيقة GOV/2012/23.

## حاء- الأبعاد العسكرية المحتملة

-٣٨- حددت تقارير المدير العام السابقة مسائل عالقة متصلة بالأبعاد العسكرية المحتملة لبرنامج إيران النووي والإجراءات المطلوبة من إيران لحل هذه القضايا.<sup>٣٩</sup> ومنذ عام ٢٠٠٢، تفاقمت شواغل الوكالة بشأن احتمال وجود أنشطة غير معننة متصلة بالميدان النووي في إيران تشارك فيها هيئات ذات علاقة بالمجال العسكري، بما في ذلك أنشطة متصلة بتطوير شحنة متقدمة نووية لأحد الصواريخ.

-٣٩- وتضمن المرفق بتقرير المدير العام الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ (الوثيقة GOV/2011/65) تحليلًا مفصلاً للمعلومات المتاحة للوكالة والتي تشير إلى أن إيران اضطاعت بأنشطة تتعلق بتطوير جهاز متغير نووي. وقدرت الوكالة بأنّ هذه المعلومات - الواردة من طائفة واسعة من المصادر المستقلة، بما في ذلك من عدد من الدول الأعضاء، ومن خلال ما تبذل الوكالة من جهود، ومن المعلومات التي تقدمها إيران نفسها - هي، على وجه الإجمال، معلومات موثوقة. وتشير هذه المعلومات إلى أنّ الأنشطة كانت، قبل نهاية عام ٢٠٠٣، تزاول ضمن إطار برنامج منظم؛ وأن بعضها تواصل بعد عام ٢٠٠٣؛ وأن بعضها ربما لا يزال مستمراً. ومنذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، حصلت الوكالة على معلومات إضافية تزيد من تأكيد التحليل الوارد في المرفق المشار إليه آنفًا.

-٤٠- وفي القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠)، أعاد مجلس الأمن التأكيد على التزامات إيران باتخاذ الخطوات التي اقتصاها مجلس المحافظين في قراريه ١٤/ GOV/2009 و ٨٢/ GOV/2006، والتعاون التام مع الوكالة بشأن جميع المسائل العالقة، لا سيما تلك التي تثير الشواغل حول الأبعاد العسكرية المحتملة ل البرنامج النووي الإيراني، بما في ذلك القيام دون تأخير بإتاحة إمكانية معاينة جميع المواقع والمعدات ومقابلة جميع الأشخاص والاطلاع على الوثائق وفقاً لما تطلب الوكالة.<sup>٤٠</sup> وكان مجلس المحافظين قد أعرب، في قراره ٦٩/ GOV/2011/69 الصادر في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، عن جملة أمور منها القلق العميق والاتفاق الذي يساوره حيال المسائل العالقة بشأن البرنامج النووي الإيراني، بما فيها تلك التي تحتاج إلى توضيحات من أجل استبعاد وجود أبعاد عسكرية محتملة.

-٤١- بارشين: كما ذُكر في المرفق بتقرير المدير العام في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١<sup>٤١</sup>، تشير المعلومات التي قدمتها دول أعضاء إلى الوكالة إلى أنّ إيران شيدت وعاءً كبيراً لاحتواء المتفجرات لكي تجري فيه تجارب هيدروديناميكية. وتشير المعلومات كذلك إلى أنّ هذا الوعاء قد تم تركيبه في موقع بارشين في عام ٢٠٠٠. ولم يتم تحديد مكان الوعاء في موقع بارشين إلا في آذار/مارس ٢٠١١، وأخطرت الوكالة إيران بهذا المكان في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

-٤٢- ولا تبيّن الصور الملقطة بالسوائل والمتحركة للوكالة في الفترة من شباط/فبراير ٢٠٠٥ إلى كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ بالفعل أي نشاط في المبني الذي يوجد به وعاء الاحتواء أو بالقرب منه. ولكن منذ أن قدمت

<sup>٣٩</sup> الفقرة ٣٥ من الوثيقة GOV/2011/29؛ والملحق بالوثيقة GOV/2011/7؛ والفقرات من ٤٠ إلى ٤٥ من الوثيقة GOV/2010/10؛ والفقرات من ١٨ إلى ٢٥ من الوثيقة GOV/2009/55؛ والفقرات من ١٤ إلى ٢١ من الوثيقة GOV/2008/38؛ والفقرات من ١٤ إلى ٢٥ من الوثيقة GOV/2008/15 ومرفقها؛ والفقرات من ٣٥ إلى ٤٢ من الوثيقة GOV/2008/4؛ والفقرات من ٣٨ إلى ٤٥ من الوثيقة GOV/2011/65 ومرفقها.

<sup>٤٠</sup> الفقرتان ٢ و ٣ من القرار S/RES/1929.

<sup>٤١</sup> الفقرة ٤٩ من المرفق بالوثيقة GOV/2011/65.

الوكالة طلبتها الأول بمعاينة هذا المكان، تُبيّن الصور الملقطة بالسوائل وجود أنشطة مكثفة وحدثت تغييرات ناتجة عنها في هذا المكان. ويبيّن عدد من الصور الملقطة بالسوائل للمكان منذ شباط/فبراير ٢٠١٢ ما يلي: كميات كبيرة من السوائل التي تجري من المبني الذي يحتوى على الوعاء؛ ووجود معدات في مخزن مفتوح مباشرة خارج المبني؛ وإزالة تجهيزات خارجية من المبني نفسه؛ ووجود مركبات خفيفة وثقيلة. وتُبيّن الصور الملقطة بالسوائل أنه تم، منذ أيار/مايو ٢٠١٢، تدمير خمسة مباني أخرى أو هياكل في الموقع، وأزيلت الخطوط الكهربائية والأسيجة، كما أزيلت جميع الطرق المعبدة. وأجريت أعمال ضخمة لحرق الأرضي وتصميم المناظر في منطقة شاسعة داخل الموقع وحوله، وأنشئت طرق جديدة غير معبدة. وتُبيّن الصور الملقطة بالسوائل في آب/أغسطس ٢٠١٢ مبني وعاء الاحتواء محظوظاً عن الانهيار بشكل كبير. وعلى ضوء تلك الأنشطة المكثفة، فإن قدرة الوكالة على التتحقق من المعلومات التي تثير قلقها قد تأثرت سلباً، وعندما تتمكن الوكالة من معاينة الموقع، فإن قدرتها على إجراء عملية تحقق فعالة ستواجه عراقيل كثيرة.

٤٣ - وفي رسالة إلى الوكالة مؤرخة ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٢، أعلنت إيران أن مزاعم وجود أنشطة نووية في موقع بارشين "لا أساس لها" وأن "الأنشطة الأخيرة التي يُزعم أنها جرت بقرب المكان التي يثير اهتمام الوكالة ليس له علاقة بالمكان الذي حددته الوكالة".

٤٤ - إن الأنشطة التي تمت ملاحظتها ورسالة إيران المؤرخة ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٢ تزيد من دعم تقدير الوكالة بضرورة معاينة المكان في بارشين دون مزيد من التأخير.

#### **طاء- المعلومات التصميمية**

٤٥ - خلافاً لاتفاق الضمانات المعقود مع إيران والقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس المحافظين ومجلس الأمن، فإن إيران لا تنفذ أحكام البند المعدل ١-٣ من الجزء العام من الترتيبات الفرعية لاتفاق الضمانات المعقود مع إيران،<sup>٤٢</sup> والتي تنص على وجوب تقديم معلومات تصميمية إلى الوكالة عن المرافق الجديدة بمجرد اتخاذ قرار بتشييد مرفق جديد أو الإذن بتشييده، أيهما أسبق. كما ينص البند المعدل ١-٣ على تقديم معلومات تصميمية أكمل عند وضع التصميم في بداية كل مرحلة من مراحل تحديد المشروع والتصميم الأولى والتشييد والإدخال في الخدمة. ولا تزال إيران الدولة الوحيدة ذات الأنشطة النووية الكبيرة التي تنفذ فيها الوكالة اتفاق ضمانات شاملة، والتي تمنع عن تنفيذ أحكام البند المعدل ١-٣. وتتجدر الإشارة إلى أن عدم وجود معلومات مبكرة كهذه يقصّ الوقت المتاح للوكالة لتخفيض ترتيبات الضمانات اللاحزة، لا سيما بالنسبة للمرافق الجديدة، ويقلّ مستوى الثقة في عدم وجود مرافق نووية أخرى.<sup>٤٣</sup>

٤٦ - وقدمت إيران للوكالة بعض المعلومات المستوفاة عن المفاعل IR-40 في عام ٢٠٠٧، ولكنها لم تقدم استبيان المعلومات التصميمية الخاصة بالمرفق منذ عام ٢٠٠٦. ومنذ عام ٢٠٠٧، أجرت إيران أعمالاً إضافية في مجال التصميم والتشييد في المفاعل، ولكنها لم تقدم مزيداً من المعلومات، كما يقتضي ذلك البند المعدل ١-٣.

<sup>٤٢</sup> وفقاً للمادة ٣٩ من اتفاق الضمانات الخاص بإيران، لا يمكن أن تغير من جانب واحد الترتيبات الفرعية المتفق عليها؛ ولا توجد آلية في اتفاق الضمانات لتطبيق الأحكام المتفق عليها في الترتيبات الفرعية. لذلك، كما سبق بيانه في تقارير المدير العام (انظر على سبيل المثال الوثيقة GOV/2007/22 المؤرخة ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٧)، فإن البند المعدل ١-٣، كما وافقت عليه إيران في عام ٢٠٠٣، لا يزال ساري المفعول. وفضلاً عن ذلك، فإن إيران ملزمة، بناءً على الفقرة ٥ من منطوق قرار مجلس الأمن رقم ١٩٢٩ (٢٠١٠)، بأن "تمثل امتثالاً تاماً وغير مشروط لأحكام اتفاق الضمانات الخاص بها، بما في ذلك من خلال تنفيذ البند المعدل ١-٣".

<sup>٤٣</sup> الفقرة ٣٥ من الوثيقة GOV/2010/10.

من الجزء العام من الترتيبات الفرعية الخاصة بإيران. وأصبح الآن الافتقار إلى المعلومات الحديثة عن المفاعل IR-40 يؤثّر سلباً على قدرة الوكالة على التتحقق بفعالية من تصميم المرفق وتنفيذ نهج ضمانات فعال. وفي ١ آب/أغسطس ٢٠١٢، أجرت الوكالة دراسة استقصائية بغية تحديد معدات الضمانات التي ستحتاجها لتركيب المفاعل IR-40 وتحديد المكان الذي سيركب فيه. ورغم أن إيران زوّدت الوكالة ببعض التفاصيل التقنية ذات الصلة خلال تلك الزيارة، فإنها لم تزودها بصيغة مستوفاة من استبيان المعلومات التصميمية.

٤٧ - وكما ذُكر سابقاً، فقد ردت إيران على طلبات الوكالة بأنّ تؤكّد إيران تصريحاتها أو توفر معلومات إضافية بشأن نيتها تشييد مراافق نووية جديدة بالقول إنها ستزوّد الوكالة بالمعلومات المطلوبة "في التوقيت المناسب" بدلاً من أن يكون ذلك بناء على البند المعدل ١-٣ من الجزء العام من الترتيبات الفرعية الملحة باتفاق الضمانات المعقود معها.<sup>٤٤</sup>

## باء- البروتوكول الإضافي

٤٨ - خلافاً لما تنص عليه القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس المحافظين ومجلس الأمن، لا تنفذ إيران البروتوكول الإضافي الخاص بها. وما لم تتعاون إيران مع الوكالة على النحو اللازم وإلى أن يتم ذلك، بما في ذلك تنفيذ البروتوكول الإضافي الخاص بها، لن تكون الوكالة في وضع يمكنها من تقديم تأكيدات موثوقة حول عدم وجود مواد وأنشطة نووية غير معنلة في إيران.<sup>٤٥</sup>

## كاف- قضايا أخرى

٤٩ - كما ذُكر سابقاً،<sup>٤٦</sup> وجدت الوكالة فارقاً قدره ١٩,٨ كلغ بين كمية المواد النووية التي أعلنتها المشغل والكمية التي قاستها الوكالة فيما يتعلق بتجارب التحويل التي أجرتها إيران في مختبر جابر بن حيان المتعدد الأغراض بين عامي ١٩٩٥ و٢٠٠٢.<sup>٤٧</sup> وبعد أن أجرت الوكالة مزيداً من التحليل والقياس للمواد ذات الصلة وقيّمت التوضيحات والتصحيحات التي قدمتها إيران، استطاعت الوكالة أن تفلّص تقدريها الأولى لفارق. واتفقت الوكالة وإيران على إجراء تحليل إضافي بهدف تسوية الفارق.

٥٠ - وفي حزيران/يونيه ٢٠١٢، شرعت إيران في استخدام إحدى مجمعات الوقود المكونة من ١٩ صفيحة وقود تحتوي على ثامن أكسيد ثلاثي اليورانيوم المثرى بنسبة تصل إلى ٢٠% من اليورانيوم-٢٣٥ كجزء لا يتجزأ من قلب مفاعل طهران البحثي. وفي آب/أغسطس ٢٠١٢، بدأت إيران كذلك تستخدم في قلب مفاعل طهران البحثي إحدى مجمعات وقود التحكم المكونة من ١٤ صفيحة وقود تحتوي على ثامن أكسيد ثلاثي اليورانيوم المثير بنسبة تصل إلى ٢٠% من اليورانيوم-٢٣٥. وواصلت إيران كذلك استخدام مجمعة وقود

<sup>٤٤</sup> الفقرة ٣٧ من الوثيقة GOV/2011/29؛ والفقرة ٢٩ من الوثيقة GOV/2012/23.

<sup>٤٥</sup> وافق مجلس المحافظين على البروتوكول الإضافي الخاص بإيران في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، ووقعت عليه إيران في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، على الرغم من عدم إدخاله حيز النفاذ. وقد نفذت إيران بروتوكولها الإضافي بشكل مؤقت في الفترة من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ إلى شباط/فبراير ٢٠٠٦.

<sup>٤٦</sup> الفقرة ٤٦ من الوثيقة GOV/2012/9.

<sup>٤٧</sup> هذه المواد موضوعة تحت ختم الوكالة منذ عام ٢٠٠٣؛ الفقرات من ٢٠ إلى ٢٥ من الوثيقة GOV/2003/75 ومرفقها ١؛ والفقرة ٣٢ من الوثيقة GOV/2004/34 والفقرات من ١٠ إلى ١٢ من مرفقها؛ والفقرة ٣٣ من الوثيقة GOV/2004/60 والفقرات من ١ إلى ٧ من مرفقها؛ والفقرة ٤٩ من الوثيقة GOV/2011/65.

تحتوي على ١٢ قضيّاً من ثانى أكسيد اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٣٤٪ من اليورانيوم-٢٣٥ باعتبارها إحدى مجموعات التحكم الموجودة في قلب مفاعل طهران البحثي. وفي ٩ تموز/يوليه ٢٠١٢، تحققت الوكالة من تلقي مفاعل طهران البحثي لإحدى مجموعات وقود التحكم تحتوي على ١٤ صفيحة قضيّي وقود يحتويان على ثانى أكسيد اليورانيوم الطبيعي. وبناء على الطلب، زوّدت إيران الوكالة بمزيد من المعلومات عن تشغيل المواد النووية الواردة من محطة تصنيع الوقود، وكذلك خطط مشغل مفاعل طهران البحثي المتعلقة بتشعيّع مثل هذه المواد.

٥١. وكما ذُكر سابقاً<sup>٨</sup>، وبحسب إيران، فقد بدأت أنشطة إدخال محطة بوشهر للقوى النووية في الخدمة في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. وفي ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٢، أجرت الوكالة عملية تفتيش في المحطة المذكورة بينما كان المفاعل يعمل بقدر ٧٥٪ من قدرته الإسمية.

#### لام- الموجز

٥٢. بينما لا تزال الوكالة تتحقق من عدم تحريف المواد النووية المعلنة في المرافق النووية والأماكن الواقعة خارج المرافق التي أعلنت عنها إيران بموجب اتفاق الضمانات المعقود معها، وبما أن إيران لا تبدي التعاون اللازم، بما في ذلك عدم تنفيذ البروتوكول الإضافي الخاص بها، فإن الوكالة غير قادرة على تقديم ضمانات موثوقة حول عدم وجود مواد وأنشطة نووية غير معلنة في إيران، وغير قادرة وبالتالي على أن تخلص إلى أن جميع المواد النووية في إيران تتدرج في نطاق الأنشطة السلمية.<sup>٩</sup>

٥٣. وعلى الرغم من الحوار المكثف بين الوكالة وإيران منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، لم تتحقق أي نتائج ملموسة في تسوية المسائل العالقة. ونظراً لطبيعة ونطاق المعلومات الموثوقة المتاحة، فإن الوكالة ترى أنه من الضروري لإيران أن تلتزم مع الوكالة دون مزيد من التأخير لمعالجة جوهر شواغل الوكالة. ففي غياب مثل هذا الالتزام، لن تستطيع الوكالة تبديد الشواغل التي تساورها بشأن المسائل المتعلقة بالبرنامج النووي الإيراني، بما في ذلك المسائل التي تحتاج إلى توضيحات من أجل استبعاد وجود أبعاد عسكرية محتملة في البرنامج النووي الإيراني.

٥٤. إن من دواعي القلق أنَّ الأنشطة التي تمت مزاولتها منذ شباط/فبراير ٢٠١٢ في المكان الموجود داخل موقع بارشين الذي طلبت الوكالة معاينته ستؤثر سلباً على قدرة الوكالة على إجراء عملية تحقق فعالة. وتجدد الوكالة طلبهَا لمعاينة ذلك المكان دون مزيد من التأخير.


٥٥. ويواصل المدير العام حتّى إيران، وفقاً لما تنص عليه القرارات الملزمة الصادرة عن مجلس المحافظين والقرارات الإلزامية الصادرة عن مجلس الأمن، باتخاذ خطوات نحو تحقيق التنفيذ التام لاتفاق الضمانات المعقود مع إيران وللتزاماتها الأخرى، ويواصل حتّى إيران على الالتزام مع الوكالة لتحقيق نتائج ملموسة بشأن جميع المسائل الجوهرية العالقة.

٥٦. وسيواصل المدير العام الإفاده عن هذا الموضوع حسب الاقتضاء.

<sup>٤٨</sup> الفقرة ٤٩ من الوثيقة GOV/2012/9.

<sup>٤٩</sup> أكد المجلس في مناسبات عديدة، تعود أولاًها إلى عام ١٩٩٢، أن الفقرة ٢ من الوثيقة المصوّبة (Corr) INFCIRC/153، التي تتطابق مع المادة ٢ من اتفاق الضمانات المعقود مع إيران، تقوض الوكالة وتقتضي منها أن تسعى إلى التحقق، على حد سواء، من عدم تحريف المواد النووية عن الأنشطة المعلنة (أي صحة الإعلانات)، وعدم وجود أنشطة نووية غير معلنة في الدولة (أي اكتمال الإعلانات) (انظر، على سبيل المثال، الفقرة ٤٩ من الوثيقة GOV/OR.864).


الشكل - ١: الإنتاج التراكمي لمحطة إثراء الوقود من سادس فلوريد اليورانيوم المترى بنسبة تصل إلى ٥%



الشكل - ٢: موجز تدفقات سادس فلوريد اليورانيوم

الإثراء	الكمية	التاريخ	المُنتَج في
طبيعي	٥٥٠ .٠٠٠ كلغ	٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٢	مرفق تحويل اليورانيوم
طبيعي	٧٩٣٨١ كلغ	٦ آب/أغسطس ٢٠١٢	محطة إثراء الوقود
٥%	٦٨٧٦ كلغ	٦ آب/أغسطس ٢٠١٢	محطة إثراء الوقود
٥%	١٠٨٤,٨ كلغ	٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢	محطة إثراء الوقود التجريبية
٢٠%	١٢٤,١ كلغ	٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢	محطة إثراء الوقود التجريبية
٥%	٤٨٢ كلغ	١٢ آب/أغسطس ٢٠١٢	محطة فوردو لإثراء الوقود
٢٠%	٦٥,٣ كلغ	١٢ آب/أغسطس ٢٠١٢	محطة فوردو لإثراء الوقود

الشكل - ٣: محطة فوردو لإثراء الوقود ومحطة إثراء الوقود التجريبية - الإنتاج التراكمي من سادس فلوريد اليورانيوم المترى بنسبة تصل إلى ٢٠%



**الشكل - ٤: مخزون سادس فلوريد اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٢٠٪ من اليورانيوم-٢٣٥**  
**(آب/أغسطس ٢٠١٢)**

١٨٩,٤ كلغ	المُنْتَج في محطة فوردو لإثراء الوقود ومحطة إثراء الوقود التجريبية
٩٦,٣ كلغ	المُلْقَم لتحويله
١,٦ كلغ	المُحْفَفَة درجة إثرائه
٩١,٤ كلغ	المُخْرَّن كسدس فلوريد اليورانيوم

**الشكل - ٥: قاعة الإنتاج A في محطة إثراء الوقود - الحالة في ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٢**

لم يتم تركيب أي طاردات مركبة	A21 الوحدة
لم يتم تركيب أي طاردات مركبة	A22 الوحدة
لم يتم تركيب أي طاردات مركبة	A23 الوحدة
١٨ سلسلة تعاقبية مكونة من ١٦٤ طاردة مركبة من طراز-1 IR تنتج سادس فلوريد اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٥٪ من اليورانيوم-٢٣٥	A24 الوحدة
١٨ سلسلة تعاقبية مكونة من كسوات فارغة للطاردات المركبة من طراز-1 IR	A25 الوحدة
٦ سلسل تعاقبية مكونة من ١٦٤ طاردة مركبة من طراز-1 IR تنتج سادس فلوريد اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٥٪ من اليورانيوم-٢٣٥	A26 الوحدة
١٢ سلسلة تعاقبية مكونة من ١٧٤ طاردة مركبة من طراز-1 IR تنتج سادس فلوريد اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٥٪ من اليورانيوم-٢٣٥	
١٥ سلسلة تعاقبية مكونة من كسوات فارغة للطاردات المركبة من طراز-1 IR تم تركيب ١ سلسلة تعاقبية مكونة من ١٧٤ طاردة مركبة من طراز-1 IR تم تركيب ١ سلسلة تعاقبية مكونة من ٩٣ طاردة مركبة من طراز-1 IR سلسلة تعاقبية فارغة	A27 الوحدة
١٨ سلسلة تعاقبية مكونة من ١٧٤ طاردة مركبة من طراز-1 IR تنتج سادس فلوريد اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٥٪ من اليورانيوم-٢٣٥	A28 الوحدة

**الشكل - ٦: محطة إثراء الوقود التجريبية - الحالة في ١٨ آب/أغسطس ٢٠١٢**

١٦٤ طاردة مركبة من طراز-1 IR موصولة بالسلسلة التعاقبية ٦ تنتج سادس فلوريد اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٢٠٪ من اليورانيوم-٢٣٥	السلسلة التعاقبية ١
سلسلة تعاقبية قوامها ١٠ آلية مكونة من طاردات مركبة من طراز-4 IR-4 فارغة	السلسلة التعاقبية ٢
تم تركيب ١٢٣ طاردة مركبة من طراز-4 IR-4	السلسلة التعاقبية ٣
تم تركيب ١٦٢ طاردة مركبة من طراز-2m IR-2m	السلسلة التعاقبية ٤
١٦٤ طاردة مركبة من طراز-1 IR موصولة بالسلسلة التعاقبية ١ تنتج سادس فلوريد اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٢٠٪ من اليورانيوم-٢٣٥	السلسلة التعاقبية ٥
	السلسلة التعاقبية ٦

الشكل - ٧: محطة فوردو لإثراء الوقود - الحالة في ١٨ آب/أغسطس ٢٠١٢	
تم تركيب ٤ سلاسل تعاقبية كلّ منها مكوّنة من ١٧٤ طاردة مركزية من طراز IR-1	الوحدة ١
تم تركيب ١ سلسلة تعاقبية مكوّنة من ٥٢ طاردة مركزية من طراز IR-1	
٣ سلاسل تعاقبية فارغة	
٤ سلاسل تعاقبية مكوّنة من ١٧٤ طاردة مركزية من طراز IR-1 تنتج سادس فلوريد اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٢٠٪ من اليورانيوم-٢٣٥	الوحدة ٢
تم تركيب ٤ سلاسل تعاقبية مكوّنة من ١٧٤ طاردة مركزية من طراز IR-1	

الشكل - ٨: محطة تصنيع الوقود ومحطة تصنيع صفائح الوقود - مفردات الوقود المنتجة				
مشبع أو في قلب مفاعل طهران البحثي	الإثراء (النسبة المئوية %)	كتلة الوحدة [غرام للوحدة]	المفردات المنتجة	المفردة
٢	١٩	١٠٠٠	٢	عنصر الوقود التحكمي لمفاعل اختبار المواد
١	١٩	٧٥	٣	صفحة مفاعل اختبار المواد
١	١٩	١٣٠٠	٢	عنصر الوقود المعياري لمفاعل اختبار المواد
١	٣,٤	٦٠٠٠	٢	مجمعات القضبان
١	اليورانيوم الطبيعي	٥٠٠	٣	المفاعل IR-40 للقضبان الاختبارية
١	اليورانيوم الطبيعي	٥	٢	الصفحة الاختبارية لمفاعل اختبار المواد

الشكل - ٩: مرافق تحويل اليورانيوم - أنشطة التحويل	
الإنتاج (الاختلاف منذ التقرير الأخير)	النشاط
أنتج ٣١,١ كلغ (١٧,١+ كلغ)	تحويل سادس فلوريد اليورانيوم (أقل من ٢٠٪ من اليورانيوم-٢٣٥) إلى ثامن أكسيد ثلاثي اليورانيوم-
أنتج ٢٤ كلغ، ١٣,٦ كلغ لمحطة تصنيع الوقود (لا يوجد تغيير)	تحويل سادس فلوريد اليورانيوم (نحو ٣,٤٪ من اليورانيوم-٢٣٥) إلى ثاني أكسيد اليورانيوم
أنتج ٣٣٤٠ كلغ (+ ١٨٤٠ كلغ)، و ١٢٧٢ كلغ لمحطة تصنيع الوقود (٥١٣+ كلغ)	تحويل ركاز خام اليورانيوم الطبيعي إلى ثاني أكسيد اليورانيوم